

تفسير ابن كثير

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ^ج فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ
عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ^ط وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ

قال البخاري : حدثنا محمد ، أخبرني ابن عيينة ، عن عمرو ، عن ابن عباس ، قال :

كانت عكاظ ومجنة ، وذو المجاز أسواق الجاهلية ، فتأثموا أن يتجروا في المواسم فنزلت

: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) في مواسم الحج . وهكذا رواه عبد

الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وغير واحد ، عن سفيان بن عيينة ، به . ولبعضهم : فلما جاء

الإسلام تأثموا أن يتجروا ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله

هذه الآية . وكذلك رواه ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، قال : كان

متجر الناس في الجاهلية عكاظ ومجنة وذو المجاز ، فلما كان الإسلام كأنهم كرهوا

ذلك ، حتى نزلت هذه الآية . وروى أبو داود ، وغيره ، من حديث يزيد بن أبي زياد ، عن

مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : كانوا يتقون البيوع والتجارة في الموسم ، والحج ، يقولون

: أيام ذكر ، فأنزل الله : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) . وقال ابن

جرير : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا هشيم ، أخبرنا حجاج ، عن عطاء ، عن ابن عباس : أنه قال : " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في موسم الحج " . وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في هذه الآية : لا حرج عليكم في الشراء والبيع قبل الإحرام وبعده . وهكذا روى العوفي ، عن ابن عباس . وقال وكيع : حدثنا طلحة بن عمرو الحضرمي ، عن عطاء ، عن ابن عباس أنه كان يقرأ : " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في موسم الحج " . [وقال عبد الرزاق : عن أبيه عيينة ، عن عبيد الله بن أبي يزيد : سمعت ابن الزبير يقول : " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في موسم الحج "] . ورواه عبد بن حميد ، عن محمد بن الفضل ، عن حماد بن زيد ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، سمعت ابن الزبير يقرأ فذكر مثله سواء . وهكذا فسرها مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، ومنصور بن المعتمر ، وقتادة ، وإبراهيم النخعي ، والربيع بن أنس ، وغيرهم . وقال ابن جرير : حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا شعبة بن سوار ، حدثنا شعبة ، عن أبي أميمة قال : سمعت ابن عمر وسئل عن الرجل يحج ومعه تجارة فقرأ ابن عمر : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) وهذا موقوف ، وهو قوي جيد .

وقد روي مرفوعا . قال أحمد : حدثنا [أحمد بن] أسباط ، حدثنا الحسن بن عمرو
الفقيمي ، عن أبي أمامة التيمي ، قال : قلت لابن عمر : إنا نكري ، فهل لنا من حج ، قال
: أليس تطوفون بالبيت ، وتأتون المعرف ، وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم ؟ قال :
قلنا : بلى . فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي
سألني فلم يجبه ، حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا
من ربكم) فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : " أتم حجج " . وقال عبد الرزاق :
أخبرنا الثوري ، عن العلاء بن المسيب ، عن رجل من بني تيم الله قال : جاء رجل إلى
عبد الله بن عمر ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إنا قوم نكري ، ويزعمون أنه ليس لنا حج .
قال : أستم تحرمون كما يحرمون ، وتطوفون كما يطوفون ، وترمون كما يرمون ؟ قال :
بلى . قال : فأنت حاج . ثم قال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،
فسأله عما سألت عنه ، فنزلت هذه الآية : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم
(. ورواه عبد [بن حميد في تفسيره] عن عبد الرزاق به . وهكذا روى هذا الحديث ابن
حذيفة ، عن الثوري ، مرفوعا . وهكذا روي من غير هذا الوجه مرفوعا . وقال ابن أبي

حاتم : حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا عباد بن العوام ، عن العلاء بن المسيب ، عن أبي
أمامة التيمي ، قال : قلت لابن عمر : إنا أناس نكري في هذا الوجه إلى مكة ، وإن أناسا
يزعمون أنه لا حج لنا ، فهل ترى لنا حجا ؟ قال : أستم تحرمون ، وتطوفون بالبيت ،
وتقفون المناسك ؟ قال : قلت : بلى . قال : فأنتم حجاج . ثم قال : جاء رجل إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله عن [مثل] الذي سألت ، فلم يدر ما يعود عليه أو قال : فلم
يرد عليه شيئا حتى نزلت : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فدعا الرجل ،
فتلاها عليه ، وقال : " أنتم حجاج " . وكذا رواه مسعود بن سعد ، وعبد الواحد بن زياد ،
وشريك القاضي ، عن العلاء بن المسيب به مرفوعا . وقال ابن جرير : حدثني طليق بن
محمد الواسطي ، حدثنا أسباط هو ابن محمد أخبرنا الحسن بن عمرو هو الفقيمي عن
أبي أمامة التيمي . قال : قلت لابن عمر : إنا قوم نكري ، فهل لنا من حج ؟ فقال : أليس
تطوفون بالبيت ، وتأتون المعرف ، وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم ؟ قلنا : بلى . قال
جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن الذي سألتني عنه ، فلم يدر ما يقول
له ، حتى نزل جبريل ، عليه السلام ، بهذه الآية : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من

ريكم) إلى آخر الآية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أنتم حجاج " . وقال ابن جرير :
حدثني أحمد بن إسحاق ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا مندل ، عن عبد الرحمن بن المهاجر ،
عن أبي صالح مولى عمر ، قال : قلت : يا أمير المؤمنين ، كنتم تتجرون في الحج ؟ قال
: وهل كانت معاشهم إلا في الحج ؟ وقوله تعالى : (فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله
عند المشعر الحرام) إنما صرف " عرفات " وإن كان علما على مؤنث ؛ لأنه في الأصل
جمع كمسلمات ومؤنثات ، سمي به بقعة معينة ، فروعى فيه الأصل ، فصرف . اختاره
ابن جرير . وعرفة : موضع الموقف في الحج ، وهي عمدة أفعال الحج ؛ ولهذا روى الإمام
أحمد ، وأهل السنن ، بإسناد صحيح ، عن الثوري ، عن بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن
بن يعمر الديلي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الحج عرفات -
ثلاثا - فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر ، فقد أدرك . وأيام منى ثلاثة ، فمن تعجل
في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه " . ووقت الوقوف من الزوال يوم عرفة إلى
طلوع الفجر الثاني من يوم النحر ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع ،
بعد أن صلى الظهر إلى أن غربت الشمس ، وقال : " لتأخذوا عني مناسككم " . وقال في

هذا الحديث : " فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك " وهذا مذهب مالك ،
وأبي حنيفة ، والشافعي رحمهم الله . وذهب الإمام أحمد إلى أن وقت الوقوف من أول
يوم عرفة . واحتجوا بحديث الشعبي ، عن عروة بن مضر بن حارثة بن لام الطائي قال :
أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة ، حين خرج إلى الصلاة ، فقلت : يا رسول
الله ، إني جئت من جبلي طيئ ، أكلت راحتتي ، وأتعبت نفسي ، والله ما تركت من
جبل إلا وقفت عليه ، فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من
شهد صلاتنا هذه ، فوقف معنا حتى ندفع ، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا ، فقد
تم حجه ، وقضى تفته " . رواه الإمام أحمد ، وأهل السنن ، وصححه الترمذي . ثم قيل :
إنما سميت عرفات لما رواه عبد الرزاق : أخبرني ابن جريج قال : قال ابن المسيب : قال
علي بن أبي طالب : بعث الله جبريل ، عليه السلام ، إلى إبراهيم ، عليه السلام ، فحج
به ، حتى إذا أتى عرفة قال : عرفت ، وكان قد أتاها مرة قبل ذلك ، فلذلك سميت
عرفة . وقال ابن المبارك ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، قال : إنما سميت
عرفة ، أن جبريل كان يري إبراهيم المناسك ، فيقول : عرفت عرفت . فسمي " عرفات "

. وروي نحوه عن ابن عباس ، وابن عمر وأبي مجلز ، فالله أعلم .وتسمى عرفات المشعر
الحلال ، والمشعر الأقصى ، وإلال على وزن هلال ويقال للجبل في وسطها : جبل
الرحمة . قال أبو طالب في قصيدته المشهورة :وبالمشعر الأقصى إذا قصدوا له إلال إلى
تلك الشراج القوابلوقال ابن أبي حاتم : حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة ، حدثنا أبو عامر
، عن زمعة هو ابن صالح عن سلمة هو ابن وهرام عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :
كان أهل الجاهلية يقفون بعرفة حتى إذا كانت الشمس على رؤوس الجبال ، كأنها
العمائم على رؤوس الرجال ، دفعوا ، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدفعة من
عرفة حتى غربت الشمس .ورواه ابن مردويه ، من حديث زمعة بن صالح ، وزاد : ثم
وقف بالمزدلفة ، وصلى الفجر بغلس ، حتى إذا أسفر كل شيء وكان في الوقت الآخر ،
دفع . وهذا حسن الإسناد .وقال ابن جريج ، عن محمد بن قيس ، عن المسور بن مخرمة
قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو بعرفات ، فحمد الله وأثنى عليه . ثم
قال : " أما بعد وكان إذا خطب خطبة قال : أما بعد فإن هذا اليوم الحج الأكبر ، ألا وإن
أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل أن تغيب الشمس ، إذا كانت الشمس

في رؤوس الجبال ، كأنها عمائم الرجال في وجوهها ، وإنا ندفع بعد أن تغيب الشمس ،
وكانوا يدفعون من المشعر الحرام بعد أن تطلع الشمس ، إذا كانت الشمس في رؤوس
الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوهها وإنا ندفع قبل أن تطلع الشمس ، مخالفا هدينا
هدي أهل الشرك " . هكذا رواه ابن مردويه وهذا لفظه ، والحاكم في مستدركه ،
كلاهما من حديث عبد الرحمن بن المبارك العيشي ، عن عبد الوارث بن سعيد ، عن
ابن جريج ، به . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . قال : وقد
صح وثبت بما ذكرناه سماع المسور من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا كما يتوهمه
رعاع أصحابنا أنه ممن له رؤية بلا سماع . وقال وكيع ، عن شعبة ، عن إسماعيل بن رجاء
[الزبيدي] عن المعرور بن سويد ، قال : رأيت عمر ، رضي الله عنه ، حين دفع من
عرفة ، كأني أنظر إليه رجلا أصلع على بعير له ، يوضع وهو يقول : إنا وجدنا الإفاضة هي
الإيضاع . وفي حديث جابر بن عبد الله الطويل ، الذي في صحيح مسلم ، قال فيه : فلم
يزل واقفا يعني بعرفة حتى غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص ،
وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شق للقصواء الزمام ،

حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول بيده اليمنى : " أيها الناس ، السكينة السكينة " .
كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة فصلى بها
المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئا ، ثم اضطجع حتى طلع
الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر
الحرام ، فاستقبل القبلة ، فدعا الله وكبره وهالقه ووحده ، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا
، فدفع قبل أن تطلع الشمس وفي الصحيح عن أسامة بن زيد ، أنه سئل كيف كان يسير
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دفع ؟ قال : " كان يسير العنق ، فإذا وجد فجوة نص
" . والعنق : هو انبساط السير ، والنص ، فوّه . وقال ابن أبي حاتم : أخبرنا أبو محمد ابن
بنت الشافعي ، فيما كتب إلي ، عن أبيه أو عمه ، عن سفيان بن عيينة قوله : (فإذا
أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام) وهي الصلاتين جميعا . وقال أبو
إسحاق السبيعي ، عن عمرو بن ميمون : سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام ،
فسكت حتى إذا هبطت أيدي رواحلنا بالمزدلفة قال : أين السائل عن المشعر الحرام ؟
هذا المشعر الحرام . وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم قال : قال

ابن عمر : المشعر الحرام المزدلفة كلها . وقال هشيم ، عن حجاج عن نافع ، عن ابن عمر : أنه سئل عن قوله : (فاذكروا الله عند المشعر الحرام) قال : فقال : هو الجبل وما حوله . وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن المغيرة ، عن إبراهيم قال : رأهم ابن عمر يزدحمون على قزح ، فقال : علام يزدحم هؤلاء ؟ كل ما هاهنا مشعر . وروي عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، ومجاهد ، والسدي ، والريبع بن أنس ، والحسن ، وقتادة أنهم قالوا : هو ما بين الجبلين . وقال ابن جريج : قلت لعطاء : أين المزدلفة ؟ قال : إذا أفضت من مأزمي عرفة فذلك إلى محسر . قال : وليس المأزمان مأزما عرفة من المزدلفة ، ولكن مفاضهما . قال : فقف بينهما إن شئت ، قال : وأحب أن تقف دون قزح ، هلم إلينا من أجل طريق الناس . قلت : والمشاعر هي المعالم الظاهرة ، وإنما سميت المزدلفة المشعر الحرام ؛ لأنها داخل الحرم ، وهل الوقوف بها ركن في الحج لا يصح إلا به ، كما ذهب إليه طائفة من السلف ، وبعض أصحاب الشافعي ، منهم : القفال ، وابن خزيمة ، لحديث عروة بن مضرس ؟ أو واجب ، كما هو أحد قولي الشافعي يجبر بدم ؟ أو مستحب لا يجب بتركه شيء كما هو القول الآخر ؟ في ذلك ثلاثة أقوال للعلماء

، لبسطها موضع آخر غير هذا ، والله أعلم . وقال عبد الله بن المبارك ، عن سفيان الثوري ،
عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " عرفة كلها موقف ، وارفعا
عن عرنة ، وجمع كلها موقف إلا محسرا " . هذا حديث مرسل . وقد قال الإمام أحمد :
حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، حدثني سليمان بن موسى ، عن جبير بن
مطعم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال : " كل عرفات موقف ، وارفعا عن عرنة .
وكل مزدلفة موقف وارفعا عن محسر ، وكل فجاج مكة منحرا ، وكل أيام التشريق
ذبح " . وهذا أيضا منقطع ، فإن سليمان بن موسى هذا وهو الأشدق لم يدرك جبير بن
مطعم . ولكن رواه الوليد بن مسلم ، وسويد بن عبد العزيز ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن
سليمان ، فقال الوليد : عن ابن لجبير بن مطعم ، عن أبيه . وقال سويد : عن نافع بن جبير
بن مطعم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره ، والله أعلم . وقوله : ()
واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين) تنبيه لهم على ما أنعم به عليهم ،
من الهداية والبيان والإرشاد إلى مشاعر الحج ، على ما كان عليه إبراهيم الخليل ، عليه
السلام ؛ ولهذا قال : (وإن كنتم من قبله لمن الضالين) قيل : من قبل هذا الهدي ،

وقبل القرآن ، وقبل الرسول ، والكل متقارب ، ومتلازم ، وصحيح .